



قرار مجلس الوزراء  
رقم (330) لسنة 2012 ميلادي  
باتباعه على إعادة صرف علاوة طبيعة العمل  
لرجال حراستة المرافق التعليمية

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة و لائحة الميزانية والحسابات والمحاذن وتعديلاتها .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن (سدار) قانون علاقات العمل و لائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (18) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن التعليم .
- وعلى القرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (174) لسنة 2011 ميلادي ، بشأن تحديد هيكل الحكومة الانتقالية وتعديلاته .
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي بشأن الصندوق الحكومي الانتقالي .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للتعليم "سابقاً" رقم (142) لسنة 2006 ميلادي ، بشأن تقرير علاوة طبيعة العمل لرجال حراستة المرافق التعليمية .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (134) لسنة 2012 ميلادي ، باعتماد الهيكل التعليمي والدراسات ووزارة التربية والتعليم وتنظيم جهازها الإداري .
- وعلى ما عرضه وزير التربية والتعليم بكتابه رقم (4950) بتاريخ 27/06/2012 ميلادي .
- وعلى ما أقره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السادس والعشرون لسنة 2012 ميلادي .

فقرة

(1) مادة

يوافق على إعادة صرف علاوة طبيعة العمل لرجال حراستة المرافق التعليمية المقررة بالقرار رقم (142)  
لسنة 2006 ميلادي المشار إليه .

(2) مادة

لتولي وزارتي التربية والتعليم باتخاذ الإجراءات اللازمة لوضع ~~المقرر~~ موضع التنفيذ .

(3) مادة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات الخصصة تنفيذه . وينشر في الجريدة الرسمية .

مجلس الوزراء

سند ٢٥٦ رقمان / ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ ميلادي  
برقم ٢٥ / ٧ / ٢٠١٢ ميلادي  
متحف - مع ابو سعيد